

1563 - حكم بيع الذهب وقبض ثمنه ثم شراء ذهب آخر من نفس

البائع - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

قول ما رأي سماحتكم في من يبيع مثلا اساور من ذهب من دكان ما ثم يقبض مبلغ الاساور بيده وبعد ذلك يشتري اساور جديدة من نفس الدكان هل يلزمه ان يبيع الاساور في - [00:00:00](#)

وكان ثم يفتري من دكان غير الذي باعهن فيه لا حرج في ذلك ويشترى من صاحب الدكان لذلك لم يكن ذلك مشاركة. مم. فلا بأس.

دعت الاسمرة ثم سألت مرة اخرى او خواتم او قلائل - [00:00:17](#)

لا حرج في ذلك. نعم. اذا لم يكن تواطؤ وشرط نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:00:37](#)